

Distr.: Limited  
30 October 2019  
Arabic  
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

اللجنة الأولى

البند ٩٨ (ح ح) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: التحقق من نزع السلاح النووي

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسواتيني، ألمانيا، أنغولا، آيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تايلند، تشيكيا، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا الشمالية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فنلندا، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هايتي، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار منقح

التحقق من نزع السلاح النووي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى المبادئ الأساسية لمفاوضات نزع السلاح، الواردة في الوثيقة الختامية لدورة الأمم المتحدة الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح<sup>(١)</sup>، وإلى مبادئ التحقق العامة المنصوص عليها في مبادئ التحقق الصادرة في عام ١٩٨٨ عن هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة<sup>(٢)</sup>، ودون المساس بولاية مؤتمر نزع السلاح،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٦٧/٧١ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ الذي تضمن، في جملة أمور، طلبا إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء وينشئ فريقا من الخبراء الحكوميين لكي ينظر في دور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي،

(١) القرار د-٢/١٠.

(٢) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة، الملحق رقم ٣ (A/S-15/3)، الفقرة ٦٠ (الفقرة ٦ من الفرع الأول من النص المذكور).



**وإذ تعيد تأكيد** الالتزام المشترك بتحقيق مزيد من التقدم في مجال نزع السلاح النووي وعدم الانتشار،

**واقترانها منها** بأنّ التحقق ليس هدفا في حد ذاته، غير أنّ المضي في تطوير القدرات المتعددة الأطراف في مجال التحقق من نزع السلاح سيكون أمرا مطلوباً لتوفير ضمانات بشأن الامتثال لاتفاقات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف لأجل بلوغ عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه،  
**وإذ ترحب** بتقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup>،

**وإذ تدرك** الطبيعة الرائدة لعمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالنظر في دور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي، وذلك لأنّها المرة الأولى التي تنشئ فيها الجمعية العامة هيئةً مكرّسةً خصيصاً لمناقشة التحقق من نزع السلاح النووي، وإذ تدرك أيضاً أنّ الضرورة تقتضي مزيداً من العمل المتعلق بدور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي مع مراعاة تقرير فريق الخبراء<sup>(٤)</sup>،

**وإذ تلاحظ** أنّ إقامة نظام تحقّق موثوق ومتعدّد الأطراف، يحظى بثقة كلّ الدول، سيكون ضرورياً لبلوغ عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه،

**وإذ تلاحظ أيضاً** أنّ بناء قدرات التحقق من نزع السلاح النووي هو من المكونات الهامة لعملية نزع السلاح النووي، وأيضاً من العوامل الأساسية في معرفة ما إذا كان بالإمكان فعلياً بلوغ هدف التحقق، وتلاحظ كذلك أنّ بناء قدرات التحقق من نزع السلاح النووي بشكل مستدام لا يكتسي أهمية كبيرة فحسب، بل تواجهه أيضاً صعوبات عملية،

**وإذ تسلّم** بأنّ التحقق من نزع السلاح النووي يجب أن يكون متوازناً مع الشواغل المتعلقة بالسيادة والأمن والسلامة وعدم الانتشار التي تُبديها الأطراف أو الأطراف المشاركة في أحد الاتفاقات أو الترتيبات المبرمة بهذا الشأن،

**وإذ تحيط علماً** بمساهمة ممثلي المجتمع المدني من الأوساط غير الحكومية ومن الدوائر الجامعية والبحثية،

١ - **ترحب** بتوافق الآراء في اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالنظر في دور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي، المقدم عملاً بالتكليف الوارد في القرار ٦٧/٧١<sup>(٤)</sup>؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يستطلع ما لدى الدول الأعضاء من آراء فنية بشأن تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالنظر في دور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين؛

٣ - **تشجع** مؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح على تناول مسألة التحقق من نزع السلاح النووي، وذلك بوسائل منها النظر بموضوعية في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالنظر في دور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي؛

(٣) A/72/304.

(٤) A/74/90.

- ٤ - **ترحب** بالجهود المبذولة لبناء القدرات في مجال التحقق من نزع السلاح النووي؛
- ٥ - **تشجع** على مواصلة العمل بشأن التحقق من نزع السلاح النووي، مع مراعاة تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالنظر في دور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي؛
- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينشئ فريق خبراء حكوميين يضمُّ مشاركين لا يزيد عددهم عن ٢٥ مشاركاً يتم اختيارهم على أساس التمثيل الجغرافي العادل وبالتساوي بين المرأة والرجل، على أن يعقد هذا الفريق في عام ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ أربع دورات في جنيف مدة كل منها أسبوعاً واحداً، وذلك بغية مواصلة النظر في مسائل التحقق من نزع السلاح النووي، ومنها على سبيل المثال مفهوم فريق الخبراء العلميين والتقنيين، وعلى أن يستند في ذلك إلى تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالنظر في دور التحقق في النهوض بنزع السلاح النووي<sup>(٤)</sup>، وإلى آراء الدول الأعضاء المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه؛
- ٧ - **تطلب** إلى رئاسة فريق الخبراء الحكوميين أن تُنظّم، في نيويورك وفيما بين الدورات، اجتماعين استشاريين غير رسميين مفتوحين أمام جميع الدول الأعضاء حتى تشارك في المناقشات التفاعلية وتتبادل وجهات النظر التي ستتولى الرئاسة إحالتها إلى فريق الخبراء الحكوميين للنظر فيها؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يزود فريق الخبراء الحكوميين ورئاسته بكل ما يلزم من مساعدة، بما في ذلك تقديم الوثائق ذات الصلة؛
- ٩ - **تهيب** بالأمين العام أن يحيل تقرير فريق الخبراء الحكوميين إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين وإلى مؤتمر نزع السلاح؛
- ١٠ - **تقرر** أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين البند الفرعي بعنوان "التحقق من نزع السلاح النووي" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".